

قرار رقم (١٤٥٨) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٢ / ٨ / ٢٠٢٢

بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيد / عبد الله السيد على ابراهيم سمرة - رقم قومي ((٢٩٤٠٧١٣١٢٠٠٦٩٤)) المقيد اسمه بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٣٩٠٩٠) من وسيط تأمين بشركة اليانز لتأمينات الحياة الى وسيط تأمين حر وذلك اعتباراً من ٢٠٢٢/٧/٢١ حتى ٢٠٢٥/٢/١١ تاريخ نهاية تجديد القيد بسجلات الهيئة .

المادة الثانية: يلتزم الوسيط المذكور بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع ، ويتحمل مسئوليته عن الإخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكامهما خلال الفترة من ٢٠٢٢/٥/٢٣ (تاريخ تحرير خطاب انتهاء الخدمة) وحتى ٢٠٢٢/٧/٢١ (تاريخ بداية التأمين بموجب وثيقة تأمين المسئولية المهنية لوسطاء التأمين الخاصة بها) .

المادة الثالثة: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦